

Distr.: Limited  
30 October 2019  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعين  
اللجنة السادسة  
البند ٨٤ من جدول الأعمال  
نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

## مشروع قرار

### نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد التزامها بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبالقانون الدولي، وبنظام دولي يستند إلى سيادة القانون، وهو أمر أساسي للتعايش السلمي والتعاون بين الدول،

وإذ تشير إلى قراراتها ١١٧/٦٤ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ٣٣/٦٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ١٠٣/٦٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٩٨/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، و ١١٧/٦٨ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، و ٦٩/٦٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ١١٩/٧٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، و ١٤٩/٧١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، و ١٢٠/٧٢ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٢٠٨/٧٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،

وإذ تأخذ في الاعتبار تعليقات وملاحظات الحكومات والمراقبين، ومناقشات اللجنة السادسة التي جرت في دورات الجمعية العامة الرابعة والستين إلى الرابعة والسبعين بشأن نطاق الولاية القضائية العالمية وتطبيقاتها<sup>(١)</sup>،

(١) انظر A/C.6/12 و A/C.6/25 و A/C.6/13 و A/C.6/28/Corrigendum و A/C.6/64/SR.12 و A/C.6/64/SR.13 و A/C.6/64/SR.14 و A/C.6/64/SR.15 و A/C.6/64/SR.16 و A/C.6/64/SR.17 و A/C.6/64/SR.18 و A/C.6/64/SR.19 و A/C.6/64/SR.20 و A/C.6/64/SR.21 و A/C.6/64/SR.22 و A/C.6/64/SR.23 و A/C.6/64/SR.24 و A/C.6/64/SR.25 و A/C.6/64/SR.26 و A/C.6/64/SR.27 و A/C.6/64/SR.28 و A/C.6/64/SR.29 و A/C.6/64/SR.30 و A/C.6/64/SR.31 و A/C.6/64/SR.32 و A/C.6/64/SR.33 و A/C.6/64/SR.34 و A/C.6/64/SR.35 و A/C.6/64/SR.36 و A/C.6/64/SR.37 و A/C.6/64/SR.38 و A/C.6/64/SR.39 و A/C.6/64/SR.40 و A/C.6/64/SR.41 و A/C.6/64/SR.42 و A/C.6/64/SR.43 و A/C.6/64/SR.44 و A/C.6/64/SR.45 و A/C.6/64/SR.46 و A/C.6/64/SR.47 و A/C.6/64/SR.48 و A/C.6/64/SR.49 و A/C.6/64/SR.50 و A/C.6/64/SR.51 و A/C.6/64/SR.52 و A/C.6/64/SR.53 و A/C.6/64/SR.54 و A/C.6/64/SR.55 و A/C.6/64/SR.56 و A/C.6/64/SR.57 و A/C.6/64/SR.58 و A/C.6/64/SR.59 و A/C.6/64/SR.60 و A/C.6/64/SR.61 و A/C.6/64/SR.62 و A/C.6/64/SR.63 و A/C.6/64/SR.64 و A/C.6/64/SR.65 و A/C.6/64/SR.66 و A/C.6/64/SR.67 و A/C.6/64/SR.68 و A/C.6/64/SR.69 و A/C.6/64/SR.70 و A/C.6/64/SR.71 و A/C.6/64/SR.72 و A/C.6/64/SR.73 و A/C.6/64/SR.74 و A/C.6/64/SR.75 و A/C.6/64/SR.76 و A/C.6/64/SR.77 و A/C.6/64/SR.78 و A/C.6/64/SR.79 و A/C.6/64/SR.80 و A/C.6/64/SR.81 و A/C.6/64/SR.82 و A/C.6/64/SR.83 و A/C.6/64/SR.84 و A/C.6/64/SR.85 و A/C.6/64/SR.86 و A/C.6/64/SR.87 و A/C.6/64/SR.88 و A/C.6/64/SR.89 و A/C.6/64/SR.90 و A/C.6/64/SR.91 و A/C.6/64/SR.92 و A/C.6/64/SR.93 و A/C.6/64/SR.94 و A/C.6/64/SR.95 و A/C.6/64/SR.96 و A/C.6/64/SR.97 و A/C.6/64/SR.98 و A/C.6/64/SR.99 و A/C.6/64/SR.100.



الرجاء إعادة استعمال الورق

011119 011119 19-18721 (A)



**وإذ تلاحظ** الحوار البناء الذي يجري في اللجنة السادسة، بما في ذلك في سياق فريقها العامل،  
وإذ تسلّم بتنوع الآراء التي أعربت عنها الدول، بما في ذلك الشواغل المُعرَب عنها فيما يتعلق باستغلال  
أو إساءة استخدام مبدأ الولاية القضائية العالمية، إذ تقرّ، لغرض إحراز تقدم، بضرورة أن تتوصل  
المناقشات في اللجنة السادسة بشأن نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه،

**وإذ تكرر تأكيد التزامها** بمكافحة الإفلات من العقاب، وإذ تلاحظ ما أعربت عنه الدول من  
آراء مفادها أن التطبيق المسؤول والمحضيف للولاية القضائية العالمية وفقاً للقانون الدولي هو أفضل  
ما يكفل شرعية ومصداقية استخدامها،

**١ - تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام الذي أعده استناداً إلى تعليقات  
وملاحظات الحكومات والمراقبين المعينين<sup>(٢)</sup>؛

**٢ - تقرر** أن تواصل اللجنة السادسة نظرها في نطاق الولاية القضائية العالمية وتطبيقها،  
دون المساس بالنظر في هذا الموضوع وما يتصل به من مسائل في منتديات الأمم المتحدة الأخرى، وتقرر  
أن تنشئ لهذا الغرض، في دورتها الخامسة والسبعين، فريقاً عاملاً تابعاً للجنة السادسة ليواصل إجراء  
مناقشة مستفيضة لنطاق الولاية القضائية العالمية وتطبيقها؛

**٣ - تدعى** الدول الأعضاء والكيانات المراقبة المعنية لدى الجمعية العامة، حسب الاقتضاء،  
إلى القيام، قبل ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠، بتقديم معلومات وملاحظات عن نطاق الولاية القضائية  
العالمية وتطبيقها، بما يشمل حيالما كان ذلك مناسباً معلومات عن المعاهدات الدولية المطبقة في هذا  
الصدد وعن قواعدها القانونية ومارساتها القضائية على الصعيد الوطني، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد  
تقريراً في ضوء هذه المعلومات والملاحظات وأن يقدمه إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين؛

**٤ - تقرر** أن يفتح باب الانضمام إلى الفريق العامل أمام جميع الدول الأعضاء وأن توجه  
الدعوة إلى الكيانات المراقبة المعنية لدى الجمعية العامة للمشاركة في أعمال الفريق العامل؛

**٥ - تقرر** أيضاً أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند المعون  
”نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه“.

<sup>(٢)</sup> انظر أيضاً A/74/144 و A/65/181 و A/66/93/Add.1 و A/66/93 و A/67/116 و A/67/113 و A/68/113 و A/69/174 و A/70/125 و A/71/111 و A/72/112 و A/73/123/Add.1 و A/73/123.